



سياسة تعارض المصالح

المحتويات

1.	حول الوثيقة	3
1.1.	معلومات الوثيقة	3
1.2.	الاعداد والمراجعة	3
1.3.	الاعتماد	3
1.4.	قائمة توزيع الوثيقة	3
1.5.	سجل تعديل الوثيقة	3
1.6.	مراجعة الوثيقة	3
1.7.	اتفاقية الحفاظ على السرية	3
2.	الأسس والمنطلقات	4
2.1.	مراجع تستند عليها السياسة	4
2.2.	التعريفات والاختصارات	4
2.3.	الغرض من السياسة	4
2.4.	أهداف السياسة	4
2.5.	نطاق تطبيق السياسة	4
3.	بيان السياسة	5
3.1.	تمهيد	5
3.2.	حالات تعارض المصالح	5
3.3.	الالتزامات على كل من يعمل في الجمعية	5
4.	المسؤوليات والصلاحيات	6
5.	الملاحق	7
5.1.	نموذج تعهد وإقرار	7
5.2.	نموذج إفصاح	8

1. حول الوثيقة

1.1. معلومات الوثيقة

الاسم	سياسة تعارض المصالح
الإصدار	0
المالك	مجلس الادارة
تاريخ الاعتماد	9/5/2024

1.2. الاعداد والمراجعة

الدور	القطاع / الإدارة	التاريخ
الاعداد	الإدارة التنفيذية	2024/08/10
المراجعة	المدير التنفيذي	16/08/2024
التوصية	لجنة المراجعة	

1.3. الاعتماد

المسمى الوظيفي	التاريخ
مجلس الإدارة	05/09/2024



1.4. قائمة توزيع الوثيقة

الإصدار	القطاع / الإدارة	الغرض
1.0	جميع أصحاب العلاقة	التطبيق والالتزام

1.5. سجل تعديل الوثيقة

الإصدار	أعدّها	وصف التغيير	التاريخ
1.0	الإدارة التنفيذية	نسخة أولى	9/5/2024

1.6. مراجعة الوثيقة

يتطلب من الإدارة المالكة للسياسة مراجعة الوثيقة سنوياً أو عند الحاجة للتأكد من انسجامها مع الأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

1.7. اتفاقية الحفاظ على السرية

المعلومات الواردة في هذه الوثيقة هي ملك لـ "جمعية الرؤية للثروة الحيوانية" ولا يجوز نسخها أو إرسالها إلى جهة خارجية أو استخدامها أو استغلالها في أي غرض آخر غير الغرض الذي تم تقديمها من أجله دون موافقة خطية من "مجلس إدارة الجمعية".

2. الاسس والمنطلقات

2.1. مراجع تستند عليها السياسة

- 2.1.1. نظام الجمعيات التعاونية.
- 2.1.2. اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات التعاونية.
- 2.1.3. اللائحة الأساسية لجمعية الرؤية.
- 2.1.4. تنطوي هذه السياسة في إطار الأنظمة والتشريعات المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

2.2. التعريفات والاختصارات

المصطلح	التعريف
الجمعية	جمعية الرؤية للثروة الحيوانية
مجلس الإدارة	مجلس إدارة جمعية الرؤية للثروة الحيوانية
تعارض المصالح	هو الوضع أو الموقف الذي تتأثر فيه موضوعية واستقلالية قرار منسوبي جمعية الرؤية للثروة الحيوانية بمصلحة شخصية مادية أو معنوية له شخصياً أو لأحد أقاربه أو عندما يتأثر أداؤه لمهامه باعتبارات شخصية مباشرة أو غير مباشرة
الإفصاح	هو إظهار جميع المعلومات التي تتعلق بمصالح شخصية تتعارض مع عمل جمعية الرؤية للثروة الحيوانية.

2.3. الغرض من السياسة

توضح سياسة تعارض المصالح المبادئ التوجيهية والإجراءات التي يجب اتباعها عند ملاحظة أية حالات ينطوي عليها تعارض في المصالح وكيفية التعامل معها، وإحاطة منسوبي الجمعية بضرورة الإفصاح الفوري ما إذا كان لديهم مصلحة متعارضة.

2.4. أهداف السياسة

تهدف هذه السياسة الى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي شكل من اشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح

2.5. نطاق تطبيق السياسة

تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح جمعية الرؤية للثروة الحيوانية ويشمل أعضاء مجلس الإدارة والموظفين، وتعتبر هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات او عقود عمل وكذلك يجب تضمين العقود التي تبرمها مع الاستشاريين الخارجيين او غيرهم نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع احكام هذه السياسة ويعتبر التعهد او الإقرار الخاص بأعضاء مجلس الإدارة والموظفين جزءاً لا يتجزأ من هذه السياسة وتسري عليه القيود كافة .

3. بيان السياسة

3.1. تمهيد:

تحتزم جمعية الرؤية للثروة الحيوانية بالرياض خصوصية كل شخص يعمل لصالحها وتعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتماماتها ما لم يضر بمصلحتها وسمعتها الا انها كذلك ترى المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسته أي أنشطة اجتماعية أو مالية أو غيرها قد تتداخل بصورة مباشرة أو غير مباشرة مع ولائه لها مما قد ينشأ عنه تضارب مصالح.

3.2. حالات تعارض المصالح :

3.2.1. لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية قيام تعارض في المصالح بين الطرفين، ولكن ينشأ عندما يطلب ممن يعمل لصالح الجمعية ان يبدي رأيا أو يتخذ قرارا أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية وتكون لديه في نفس الوقت اما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه ابدائه اذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك السرية أو إساءة لاستعمال الثقة وتحقيق مكاسب شخصية أو زعزعة للولاء للجمعية

3.2.2. هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف الا انها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف المحتمل حدوثها ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة وتجنب ما قد يبدو انه سلوك يخالفها.

3.2.3. أمثلة حالات تعارض المصالح ما يلي:

3.2.3.1. ينشأ التعارض في حالة ان عضو مجلس الإدارة أو عضو لجنة أو موظف يشارك في نشاط أو عمل له صلة به أو له مصلحة شخصية أو تنظيمية أو مهنية يؤثر بشكل مباشر وغي مباشر على موضوعية قراراته أو قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية

3.2.3.2. ينشأ في حالة ان عضو مجلس الإدارة أو أحد التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيدا من موقعة ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية

3.2.3.3. ينشأ التعارض بقبول عضو المجلس أو الموظف للهدايا والكراميات

3.2.3.4. ينشأ التعارض بالاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل معها

3.2.3.5. ينشأ التعارض بإفشاء الاسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكا خاصا للجمعية والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة ولو بعد تركه للخدمة

3.3. الالتزامات على كل من يعمل في الجمعية بالآتي:

3.3.1. الإقرار على سياسة تعارض المصالح

3.3.2. الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة، أو الوساطة، أو تقديم مصلحة النفس، أو الآخرين على الجمعية

3.3.3. عدم الاستفادة بشكل غير نظامي ماديا أو معنويا هو أو أي من اهله وأصدقائه ومعارفه من خلال أداء عملة لصالح الجمعية

3.3.4. تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض المصالح أو توجي بذلك

3.3.5. تعبئة نموذج الإفصاح عن المصالح الخاص بالجمعية سنويا

3.3.6. الإفصاح لرئيسة المباشر عن حالة تعارض المصالح أو شبهة تعارض طارئة سواء كانت مالية أو غير ذلك

3.3.7. الإبلاغ عن أي حالة تعارض المصالح في حال وجوده أو في حال طلب الجمعية ذلك

4. المسؤوليات والصلاحيات

- 4.1. إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة ويتولى تنفيذها والعمل بموجبها وإجراءات التعديلات اللازمة عليها
- 4.2. يجوز لمجلس الإدارة تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانه بمهام تعارض المصالح
- 4.3. لا يكون الشخص في حالة تعارض المصالح إلا إذا قرر مجلس الإدارة ذلك
- 4.4. يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة وفق تنظيمها المحدد
- 4.5. لمجلس الإدارة إيقاع الجزاءات على مخالف في هذه السياسة
- 4.6. مراعات عدم التعارض مع الأنظمة السارية فان مجلس الإدارة هو المخول بتفسير أحكام هذه السياسة

5. الملاحق

5.1. إقرار وتعد أعضاء مجلس الإدارة والموظفين:

يلتزم أعضاء مجلس الإدارة والموظفون بالإقرار بفهم بنود سياسة تعارض المصالح والتعهد والالتزام ببندوده جميعاً وعدم مخالفتها

5.2. نموذج التعهد والاقرار

إقرار وتعهد بالاطلاع والالتزام بسياسة تعارض المصالح

أنا الموقع أدناه:

الاسم:

الصفة/المسمى الوظيفي:

أقرّ بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بجمعية الرؤية للثروة الحيوانية التعاونية وفهمت جميع بنودها وأحكامها.

وبناءً عليه، أوافق وأقرّ وأتعهد بما يلي:

- الالتزام التام بمضامين السياسة وعدم مخالفتها بأي شكل من الأشكال.
- عدم تحقيق أي مكاسب أو أرباح شخصية سواء بشكل مباشر أو غير مباشر نتيجة موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية.
- عدم استخدام أو استغلال أي معلومات أو بيانات تخص الجمعية، أو أصولها، أو مواردها، لتحقيق منفعة شخصية لي أو لأقاربي أو معارفي أو أي طرف ثالث.
- الإبلاغ الفوري عن أي حالة تعارض مصالح محتملة، أو أي وضع قد يفهم منه وجود تعارض.

التاريخ:

التوقيع:

5.3. نموذج افصاح مصلحة:

- هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية

○ نعم لا

- هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية

○ نعم لا

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بتملك أي عمل تجاري او وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك

تاريخ الإصدار بالهجري					تاريخ الإصدار بالميلادي				
اسم النشاط	نوع النشاط	المدينة	رقم السجل او رخصة العمل	اليوم	الشهر	السنة	هل حصلت على موافقة الجمعية	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية	المصلحة المالية الاجمالية %

- هل تتقلد منصبا مثل (منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية؟

○ نعم لا

- هل يتقلد أي من أفراد أسرتك (الوالدان/الزوجة/الأبناء/ البنات) منصبا مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية

○ نعم لا

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب أو المشاركة في أي أعمال خارجية مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك

تاريخ / الهجري		تاريخ / الميلادي					
هل تتحصل على مكاسب مالية نظير توليك هذا المنصب	المنصب	صاحب المنصب	هل حصلت على موافقة الجمعية	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية	المدينة	نوع الجهة	اسم الجهة

هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم لم تقبلها؟

نعم لا

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك

تاريخ تقديم الهدية بالهجري								
تاريخ تقديم الهدية بالميلادي								
قيمة الهدية تقديريا	نوع الهدية	هل تربط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية	هل قبلت الهدية	السنة	الشهر	اليوم	الجهة	اسم مقدم الهدية

أقر أنا الموقع أدناه أنا جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة لجمعية الرؤية للثروة الحيوانية:

الاسم:
المسمى الوظيفي:
التاريخ:
التوقيع: